

النشاط السكاني

وأثره في عمارة المدينة المنورة في العهد النبوي

دراسة من خلال أحاديث الكتب الستة

إعداد

د . ماجدة عبد الله محمد سعيد

قسم السنة وعلوم الحديث

أستاذ مساعد بجامعة الملك خالد

المقدمة :-

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الاطهار الميامين اما بعد.

فقد فضل الله بعض الشهور على بعض وبعض الايام والليالي على بعض كما فضل بعض الاماكن والبقاع على بعض فقد قال ﷺ " لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد الرسول ﷺ، ومسجد الأقصى " ^١ كما ثبت دعائه ﷺ لها بالبركة في قوله «اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد، اللهم وصححها، وبارك لنا في مداها وصاعها، وانقل حماها فاجعلها بالجحفة» ^٢.

وترغيبه ﷺ بالمجاورة في المدينة بقوله «إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ أَنْ يُقَطَعَ عِضَاهُهَا، أَوْ يُقْتَلَ صَيْدُهَا»، وَقَالَ: «الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، لَا يَدْعُهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَبَدَلَ اللَّهُ فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَلَا يَنْبُتُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَائِهَا وَجَهْدِهَا إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا، أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، ^٣

كما ثبت عنه ﷺ دعائه لها بالحفظ من الدجال والطاعون بقوله «المدينة يأتيها الدجال، فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها الدجال، ولا الطاعون إن شاء الله» ^٤ ومما دل على اهميتها ومكانتها أن جعلها الله مدخل صدق في قوله تعالى: ﴿ وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مَخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا ﴾ الإسراء : ٨٠

١ - أخرجه البخاري في صحيحه ٢٠- كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ١١٨٨ح٦٠/٢
٢ - أخرجه البخاري في صحيحه ٧٥- كتاب المرضى، باب عيادة النساء الرجال ١١٦/٧ ح ٥٦٥٤

٣ - أخرجه مسلم في صحيحه ١٥- كتاب الحج، ٨٥- باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ ٤٥٩ح٩٩٢/٢

٤ - أخرجه البخاري في صحيحه ٩٧- كتاب التوحيد، باب في المشيئة والارادة ١٣٩/٩ ح٧٤٧٣

وحرّم حمل السلاح فيها للقتال وحرّم الصيد فيها وتنفيذه واختارها الله تعالى أن تكون مقراً ومضطجعاً للنبي ﷺ كما جعلها مظهر الدين ومنها تم افتتاح سائر البلدان كما أن كثرة اسمائها تدل على شرفها.

ومن أسباب اختيار الموضوع :-

- ١/ خدمة السنة النبوية المطهرة
 - ٢/ الوقوف على النشاط السكاني في المدينة المنورة في العهد النبوي
 - ٣/ بيان فضل المدينة ومعرفة الاحاديث الواردة في ذلك درجتها وشروحها
 - ٤/ جمع ودراسة الروايات حول النشاط السكاني في المدينة المنورة في العهد النبوي واثره في بناء وعمارة المدينة
- اقتضت طبيعة البحث ان تقوم خطته على مقدمة ومبحثين وخاتمة وفهارس، وهذه تفاصيل الخطة :-

- المقدمة وتتضمن :- اسباب اختيار الموضوع وبيان اهميته، ومنهج البحث
- المبحث الاول :- التعريف بالمدينة المنورة بيان طبقات السكان فيها ويشتمل على مطلبين الاول :- نشأة وتأسيس المدينة المنورة.
- المطلب الثاني :- طبقات السكان في المدينة المنورة.
- المبحث الثاني :- ويشتمل على مطلبين.
- المطلب الاول :- انواع النشاط السكاني بالمدينة المنورة
- المطلب الثاني :- دور النشاط السكاني في بناء وعمارة المدينة المنورة.
- الخاتمة :- نتائج البحث وتوصياته.
- الفهارس العامة وتشمل :-

- فهرس الآيات القرآنية
- فهرس الاحاديث والآثار
- فهرس المصادر والمراجع
- فهرس الموضوعات

المبحث الأول : التعريف بالمدينة المنورة وبيان طبقات السكان فيها

المطلب الأول : نشأة وتأسيس المدينة المنورة.

*معنى كلمة نشاط :-

نشط: نشط الإنسان ينشط نشاطاً فهو نشيطٌ، طَيَّب النَّفْسَ للعمل ونحوه،
والتَّعَت: ناشط. والناشطُ: اسم للثور الوحشي، وهو الخارج من أرضٍ إلى أرضٍ.
وطريقٌ ناشطٌ ينشط من الطريق الأعظم يمنةً ويسرةً، وكذلك النَّوْاشِطُ من
المسائل. والأنشوطية: عُقْدَةٌ [يسهل انحلالها] مثل عُقْدَةِ السَّرَاوِيلِ، تقول: نشطته
بأنشوطيةٍ وأنشوطتين. والنُّشُطُ: جماعة الأنشوطية.. أي: أوثقته بذلك الوثاق..
وأنشطتُ البعيرَ: [حللت أنشطته] وأنشطتُ العقال، إذا مددت أنشطته
فانحلَّت، وكذلك الانتشاطُ، وهو مدُّك شيئاً إليك حتى ينحلَّ. (١)

يُقَالُ: نَشِطَ الرَّجُلُ الدَّلْوَ يَنْشِطُهَا: إِذَا جَدَّبَهَا صُعْدًا، وَيُقَالُ: بِنَّرَ آلِ فُلَانٍ أَنْشَاطًا،
أَيَّ جَدَّبَهَا وَاحِدَةً. (٢) وبنَّرَ أنشاطاً، إِذَا كَانَ يُنْزَعُ دَلْوُهَا بِنَشْطَةٍ وَاحِدَةً هَكَذَا قَالَ
الأَصْمَعِيُّ، يَفْتَحُ الهمزة، (٣) وقد قالوا: إنشاط، بكسر الهمزة. وسير منشط، أي
ممتد بعيد. ويُقال: نشطته الحية، إذا نهشته بمقدم فيها. ورجل نشيط بيِّن
النشاط، وكذلك الدابة. والنشاط: معروف، وهو المرح نشط ينشط نشاطاً فهو
نشيط. وقد سمَّت العرب نشيطاً. ويُقال: تنشطت الناقة الأرض، إذا قطعتها. (٤)

١ - العين للخليل بن أحمد ٢٣٧/٦

٢ - الدلائل في غريب الحديث ٨١٤/٢

٣ - جمهرة اللغة ٨٦٧/٢

٤ - المرجع السابق ٨٧٦/٢

قَالَ اللَّيْثُ: نَشِطَ الْإِنْسَانُ يَنْشِطُ وَيَنْشِطُ نَشَاطًا، فَهُوَ نَشِيطٌ طَيْبٌ النَّفْسِ لِلْعَمَلِ،
وَالنَّعْتُ نَاشِيطٌ. (١)

نَشِطَ الرَّجُلُ يَنْشِطُ نَشَاطًا بِالْفَتْحِ، فَهُوَ نَشِيطٌ. وَتَنْشِطُ لِأَمْرٍ كَذَا. وَتَنْشِطُ النَّاقَةُ فِي سَبْرِهَا، وَذَلِكَ إِذَا شَدَّتْ. وَأَنْشِطَ الْقَوْمُ، إِذَا كَانَتْ دَوَابُّهُمْ نَشِيطَةً. وَأَنْشِطَهُ الْكَلْبُ، أَي سَمِنَ. وَالنَّشِيطَةُ: مَا يَعْغَمُهُ الْعُزَاةُ فِي الطَّرِيقِ قَبْلَ الْبُلُوغِ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي قَصَدُوهُ. قَالَ الشَّاعِرُ: لَكَ الْمَرْبَاعُ مِنْهَا وَالصَّفَايَا * وَحَكَمَكَ وَالنَّشِيطَةَ وَالْفُضُولَ (٢)

(نَشِطَ) الثُّونُ وَالشَّيْنُ وَالطَّاءُ: أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى اهْتِرَازٍ وَحَرَكَةٍ. مِنْهُ النَّشَاطُ مَعْرُوفٌ وَهُوَ لِمَا فِيهِ مِنَ الْحَرَكَةِ وَالِاهْتِرَازِ وَالنَّفْتِجِ. يُقَالُ نَشِطَ يَنْشِطُ. وَأَنْشِطَ الْقَوْمُ: كَانَتْ دَوَابُّهُمْ نَشِيطَةً. (٣) النَّشَاطُ ضِدُّ الْكَسَلِ يَكُونُ ذَلِكَ فِي الْإِنْسَانِ وَالذَّابَّةِ (٤)

(نَشِطَ) الرَّجُلُ بِالْكَسْرِ (نَشَاطًا) بِالْفَتْحِ فَهُوَ (نَشِيطٌ) وَ (تَنْشِطُ) لِأَمْرٍ كَذَا وَقَوْلُهُ تَعَالَى: {وَالنَّاشِطَاتِ نَشَاطًا} [النازعات: ٢] يَعْنِي النُّجُومُ تَنْشِطُ مِنْ بُرْجٍ إِلَى بُرْجٍ وَ (الْأَنْشُوطَةُ) بِالضَّمِّ عُقْدَةٌ يَسْهُلُ انْحِلَالُهَا مِثْلُ عُقْدَةِ النَّكَّةِ (٥)

. وَفِي حَدِيثِ عُبَادَةَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْمَنْشِطِ وَالْمَكْرِهِ وَهُوَ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى النَّشَاطِ وَنَشِطَتِ الْحَبْلَ أَنْشَطَهُ نَشَاطًا: رَبَطْتَهُ، وَإِذَا حَلَّتْهُ فَقَدْ أَنْشَطْتَهُ،

- ١ - تهذيب اللغة ٢١/١١
- ٢ - الصحاح تاج اللغة ١١٦٣/٣
- ٣ - مقاييس اللغة ٤٢٦/٥
- ٤ - لسان العرب ٤١٣/٧
- ٥ - مختار الصحاح 311/١
- ٦ - تاج العروس ١٤٣/٢٠

ونشطه بالنشاط أي عقده. ويُقال للأخذ بسرعة في أي عمل كان، وللمريض إذا برأ، وللمغشي عليه إذا أفاق، وللمرسل في أمر يُسرَع فيه عزمته^(١)

*معنى السكان :

وسكنَ بالمكان يسكنُ سكنى وسكوناً: أقام؛ قال كثير عزة:
وإن كان لا سعدى أطالتُ سُكونه،... ولا أهلُ سعدى آخر الدهرِ نازله.
فهو ساكنٌ من قومٍ سُكانٍ وسكنٍ؛ الأخيرة اسمٌ للجمع، وقيل: جمعٌ على قول
الأخفش. وأسكنه إياه وسكنتُ داري وأسكنتها غيري، والاسمُ منه السُّكنى، وهم
سُكَّانٌ فُلانٍ، والسُّكنى أن يسكنَ الرجلَ موضعاً بلا كِرْوَة كالعُمري. وقال
اللحياني: والسكنُ أيضاً سُكنى الرجلِ في الدارِ. يُقال: لك فيها سَكَنٌ. أي
سُكنى. والسكنُ والمسكنُ والمسكن: المنزلُ والبيتُ؛ الأخيرة نادرة، وأهل الحجاز
يُقولون مسكنٌ، بالفتح. والسكنُ: أهل الدارِ، اسمٌ لجمع ساكنٍ (٢)

وقال اللحياني: السُّكنُ أيضاً جماعُ أهل القبيلة. يُقال: تحمَل السُّكنُ فذهبوا.
والسُّكنُ: كلُّ ما سَكنتَ إليه واطمأنتت به من أهلٍ وغيره، ورئماً قالت العربُ
السُّكنُ لما يسكنُ إليه؛ (١) ومنه قوله تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا﴾ (الانعام ٩٦) (٣)

١ - لسان العرب ٤١٤/٧

٢ - المرجع السابق ٢١٢/١٣

٣ - لسان العرب ٢١٢/٣

*في أسماء المدينة

عن ابي هريرة رضي الله عنه، يقول: قال رسول الله ﷺ: «أمرت بقرية تأكل القرى، يقولون يترب، وهي المدينة، تنفي الناس كما ينفي الحديد»^١
قوله: (أمرت بقرية) يريد أمرت بالهجرة إليها.^(٢) وقوله: (تأكل القرى) يعني: يفتح أهلها القرى فيأكلون أموالهم، ويسبون ذريتهم، ويقتلون مقاتلتهم، وهذا من فصيح كلام العرب تقول: أكلنا بني فلان، وأكلنا بلد كذا: إذا ظهروا على أهله وغلبوهم. قال الخطابي: (تأكل القرى) يريد أن الله ينصر الإسلام بأهل المدينة وهم النصارى، وتفتح على أيديهم القرى، ويغنمها إياهم فيأكلونها، وهذا في الاتساع والاختصار كقوله تعالى: (وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ) [يوسف: ٨٢] يريد أهل القرية، فكان رسول الله ﷺ قد عرض نفسه على قبائل العرب أيهم ينصره فيفوز بالفخر في الدنيا والثواب في الآخرة، فلم يجد في القوم من يرضى بمعاداة من جاوره ويبدل نفسه وماله لله، فمثل الله المدينة في منامه فرأى أنه يؤمر بالهجرة إليها، فوصف ذلك لأبي بكر، وقد كان عاقد قومًا من أهلها، وسأله أن ينظر فيما يريدون أن يعقدوا معه عليه السلام، فخرج مع أبي بكر للمدينة، ففتح الله منها جميع الأمصار حتى مكة التي كانت موطنه. قال أبو عبد الله بن أبي صفرة: وهذا الحديث حجة لمن فضل المدينة على مكة؛ لأنها هي التي أدخلت مكة وسائر القرى في الإسلام، فصارت القرى ومكة في صحائف أهل المدينة. وذهب مالك وأهل المدينة إلى أنها أفضل من مكة.

١ - أخرجه : • أخرجه البخاري ٢٩- كتاب فضائل المدينة ٢- باب فضل المدينة وانها تنفي الناس ٢٠/٣ ح ١٨٧١
• ومسلم في كتاب ١٥- الحج ٨٨- باب المدينة تنفي شرارها ٢/ ١٠٠٦ ح ١٣٨٢
• والنسائي في السنن الكبرى ٨- كتاب المناسك - باب فضل المدينة ٤/ ٢٥١ ح ٤٢٤٧
• واحمد في مسنده ١٤/ ٥٣٦
٢ - شرح صحيح البخاري لابن بطال ٤/ ٥٤٢

وقال الشافعي: مكة أفضل منها. وقوله: (يقولون: يثرب) كره أن يسمى باسمها في الجاهلية وسماها (المدينة) فلا تسمى بغير ما سماها النبي عليه الصلاة والسلام^(١)

وكانوا يسمونها (يثرب) باسم أرض بها فغير رسول الله (ﷺ) اسمها وسماها (طيبة) كراهية التنزيب، وإنما سميت في القرآن (يثرب) على وجه الحكاية لتسمية المشركين، وقد روى عنه عليه الصلاة والسلام أنه (من قال: يثرب فكفارته أن يقول المدينة عشر مرات)^(٢) يريد بذلك التوكيد أن يقال لها: المدينة، وصارت معرفة بالألف واللام؛ لأنها انفردت بجميع خصال الإسلام، ولا يقول أحد: المدينة لبلد فيعرف ما يريد القائل إلا لها خاصة.^(٣)

أما النُّوويّ فقال: أمرت بقرية تَأْكُلُ الْقَرْيَةَ مَعْنَاهُ أَمْرٌ بِالْهَجْرَةِ إِلَيْهَا وَاسْتِطَانَهَا وَذَكَرُوا فِي مَعْنَى أَكْلِهَا الْقَرْيَةَ وَجَهَيْنِ أَحَدَهُمَا أَنَّهَا مَرْكَزُ جِيُوشِ الْإِسْلَامِ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ فَمِنْهَا فَتَحَتْ الْقَرْيَةَ وَغَنِمَتْ أَمْوَالَهَا وَالثَّانِي مَعْنَاهُ أَنْ أَكَلَهَا وَمِيرَاثَهَا مِنَ الْقَرْيَةِ الْمَفْتُوحَةِ وَإِلَيْهَا تَسَاقُ غَنَائِمُهَا يَقُولُونَ يَثْرِبُ وَهِيَ الْمَدِينَةُ قَالَ الْبَاجِي عَنِي أَنَّ النَّاسَ يَسْمُونَهَا يَثْرِبُ وَأَنَا أَسْمِيهَا الْمَدِينَةَ وَفِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ حَدِيثٌ عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ سَمَى الْمَدِينَةَ يَثْرِبَ، فَلْيَسْتَغْفِرِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، هِيَ طَابَةٌ هِيَ طَابَةٌ " (٤) وَإِنَّمَا كَرِهَ تَسْمِيَتَهَا يَثْرِبَ لِأَنَّهُ مِنَ التَّنْزِيهِ وَهُوَ التَّوْبِيخُ وَالْمَلَامَةُ وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحِبُّ الْإِسْمَ الْحَسَنَ وَيَكْرَهُ الْإِسْمَ الْقَبِيحَ وَاسْتِنْقَاقَ الْمَدِينَةَ مِنْ مَدَنٍ بِالْمَكَانِ إِذَا أَقَامَ بِهِ أَوْ مِنْ دَانَ إِذَا أَطَاعَ تَنْفِي النَّاسِ رَجْحَ الْقَاضِي عِيَاضِ اخْتِصَاصِ هَذَا بِزَمَنِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّهُ لَمْ

١ - شرح صحيح البخاري لابن بطال ٥٤٣/٤

٢ - ذكره البخاري في التاريخ الكبير ٢١٧/٦

٣ - شرح صحيح البخاري لابن بطال ٥٤٤/٤

٤ - أخرجه أحمد في مسنده ٤٨٢/٣٠ أسناده ضعيف فيه يزيد بن أبي زياد ثقة اختلط آخر عمره

يكن يصبر على الهجرة والمقام معه إلا من ثبت إيمانه ورجح النوي عمومه لما ورد أنها في زمن الدجال ترجف ثلاثة رجفات يخرج الله منها كل كافر ومنافق كما ينفي الكير خبث الحديد هو وسخه وقدره الذي تخرجه النار منه^(١)
وَحُكِّيَ عَنْ عَيْسَى بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ قَالَ مَنْ سَمَّاهَا يَثْرِبُ كُتِبَتْ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ قَالُوا وَسَبَبُ كَرَاهَةِ تَسْمِيَّتِهَا يَثْرِبُ لَفْظُ التَّثْرِيْبِ الَّذِي هُوَ التَّوْبِيْحُ وَالْمَلَامَةُ وَسُمِّيَتْ طَيِّبَةً وَطَابَةُ لِحُسْنِ لَفْظِهِمَا^(٢)

يقولون) أي بعض المنافقين للمدينة (يثرب) يسمونها باسم واحد من العمالة نزلها ولذلك قال: يقولون ذلك (وهي المدينة) أي الكاملة على الإطلاق كالبيت للكعبة والنجم للثريا فهو اسمها الحقيقي بها لأن التركيب يدل على التفخيم

أي: هي المستحقة لأنه تتخذ دار إقامة، وأما تسميتها في القرآن بيثرب وإنما هو حكاية عن المنافقين.

روى عمر بن شبة عن أبي أيوب أن رسول الله - ﷺ - نهى أن يقال للمدينة يثرب، ولهذا قال عيسى بن دينار من المالكية: من سمى المدينة يثرب كتبت عليه خطيئة، لكن في الصحيحين في حديث الهجرة فإذا هي يثرب وفي رواية لا أراها إلا يثرب وقد يجاب بأنه قبل النهي.^(٣)

وطابة بالتثوين أي من أسمائها طابة وليس فيه ما يدل على أنها لا تسمى بغير ذلك ولها أسماء كثيرة، وكثرة الأسماء تدل على شرف المسمى فمن أسمائها: طيبة كهيبة وطيبة كصيبة

١ - تنوير الحوالك ٢٠٢/٢

٢ - شرح النووي على مسلم ١٥٤/٩

٣ - ارشاد الساري ٣٣٢/٣

وطائب ككاتب فهذه الثلاثة مع طابة كشامة أخوات لفظاً ومعنى مختلفات صيغة ومبنى وذلك لطيب رائحتها وأمورها كلها ولطهارتها من الشرك وحلول الطيب بها، صلوات الله وسلامه عليه ولطيب العيش بها ولكونها تنفي خبثها وتنصع طبيها وقال بعضهم مما ذكره في الفتح وفي طيب ترابها وهوائها دليل شاهد على صحة هذه التسمية لأن من أقام بها يجد من تربتها وحيطانها رائحة طيبة لا يكاد يجدها في غيرها اهـ.

ومن أسمائها بيت الرسول - ﷺ - (١) قال الله تعالى ﴿كما أخرجك ربك من بيتك بالحق﴾ الأنفال: ٥- أي من المدينة لاختصاصها به اختصاص البيت بساكنه. والحببية لحبه - ﷺ - لها ودعائه به. وحرم الرسول عليه الصلاة والسلام لأنه الذي حرمها. وفي الطبراني بسند رجاله ثقات (حرم إبراهيم مكة وحرمي المدينة). (٢)

وحسنة قال الله تعالى: ﴿لنبؤنهم في الدنيا حسنة﴾ [النحل: ٤١] أي مباهة حسنة وهي المدينة،

ودار الأبرار، ودار الأخيار، لأنها دار المختار والمهاجرين والأنصار وتنفي شرارها ومن أقام بها منهم فليست له في الحقيقة بدار، وربما نقل منها بعد الاقبار ودار الإيمان، ودار السنة، ودار السلامة، ودار الفتح، ودار الهجرة فمنها فتحت سائر الأمصار، وإليها هجرة السيد المختار، ومنها انتشرت السنة في الأقطار، والشافية لحديث، أترابها شفاء من كل داء (٣)

١ - المرجع السابق ٣/٣٣٢

٢ - أخرجه الطبراني في الاوسط ٤/٢٤٤ وفي الكبير ٢٤/٣٩١ رجاله ثقات

٣ - أخرجه البخاري في صحيحه ٧٦- كتاب الطب- كتاب باب رقية النبي ﷺ
١٣٣/٧ ح ٥٧٤٥ ومسلم ٣٩- كتاب السلام ٢١- باب استحباب الرقية من العين والنملة
٤/١٧٢٤ ح ٢١٩٤

والمؤمنة لتصديقها بالله حقيقة لخلقها قابلية ذلك فيها كما في تسبيح الحصى أو مجاز لاتصاف أهلها به وانتشاره منها وفي خبر: والذي نفسي بيده أن تربتها المؤمنة، وفي آخر أنها المكتوبة في التوراة مؤمنة، ومباركة لأن الله تعالى بارك فيها بدعائه - ﷺ - لها وحلوله فيها،

والمختارة لأن الله تعالى اختارها للمختار من خلقه، والمحفوظة لحفظها من الطاعون والدجال وغيرهما، ومدخل صدق، والمرزوقة أي المرزوق أهلها، والمسكينة ، وروي مرفوعاً إن الله تعالى قال للمدينة: (يا طيبة يا طابة يا مسكينة لا تقبلي الكنوز أرفع أجاجيرك على أجاجير القرى)(^١) والمسكينة الخضوع والخشوع خلقه الله فيها أو هي مسكن الخاشعين أسأل الله العظيم بوجاهة وجهه الوجيه ونبيه النبيه عليه أفضل الصلاة والسلام أن يجعلني من ساكنيها المقربين حياً وميتاً إنه جابر المنكسرين وواصل المنقطعين.
ومنها المقدسة لتزهرها عن الشرك وكونها تنفي الذنوب.

وأكالة القرى لغلبتها الجميع فضلاً وتسلطها عليها وافتتاحها بأيدي أهلها فغنموها وأكلوها.

وروى الزبير في أخبار المدينة من طريق عبد العزيز الدراوردي أنه قال: بلغني أن للمدينة في التوراة أربعين اسماً.^(٢)

ومما جاء في الصحيح حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ -رضي الله عنه-: "أُفْلِنَا مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - مِنْ نَبُوكَ حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ: هَذِهِ طَابَةٌ"^(٣)

١ - اخرجہ : ابن شبة في تاريخ المدينة ١٦٣/١ والاجاجير: الإجار: السطح الذي لا حاجز عليه، وأجمع أجاجير جمهرة اللغة ١٠٣٩/٢
٢ - ارشاد الساري ٣٣٣/٣
٣ - اخرجہ: البخاري ٢٤- كتاب الزكاة باب فضل خرص الثمر ٣/١٢٥ ح ١٤٨١
• ومسلم ١٥- كتاب الحج ٩٣- باب احد جبل يحبنا ونحبه ٢/١٠١١ ح ١٣٩٢

(عن أبي حميد) عبد الرحمن الساعدي (رضي الله عنه-) أنه قال: (أقبلنا مع النبي - ﷺ - من غزوة تبوك) سنة تسع من الهجرة (حتى أشرفنا على المدينة فقال) - ﷺ -: (هذه) اسمها (طابة) (١)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه- أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "لَوْ رَأَيْتُ الظُّبَاءَ بِالْمَدِينَةِ تَرْتَعُ مَا ذَعَرْتُهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ".^٢

(عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أنه كان يقول لو رأيت الظباء جمع ظبي (بالمدينة ترتع) أي ترعى (ما ذعرتها) بذال معجمة وعين مهملة أي ما أفرعتها ونفرتها وكني بذلك عن عدم صيدها واستدل -رضي الله عنه- بقوله (قال رسول الله - ﷺ -):

(ما بين لابتها) أي المدينة (حرام) لا يجوز صيدها ولا قطع شجرها الذي لا يستتبه الأدميون والمدينة بين لابتين شرقية وغربية ولها لابتان أيضاً من الجانبين الآخرين إلا أنهما يرجعان إلي الأولىين لاتصالهما بهما فجميع دورها كلها داخل ذلك. (٢)

١ - ارشاد الساري ٣/٣٣٣

٢ - اخرج: البخاري في ٢٩- كتاب فضائل المدينة باب لابتى المدينة ٢١/٣ ح ١٨٧٣ ومسلم في ١٥- كتاب الحج ٨٥- باب فضل المدينة ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة ٤٧١/٩٩٩/٢

٣ - المرجع السابق ٣/٣٣٣

المطلب الثاني : طبقات السكان بالمدينة المنورة.

سكنى العماليق المدينة:

قال ياقوت: كان أول من زرع بالمدينة، واتخذ بها النخل، وعمر بها الدور والآطام، واتخذ بها الضياع، العماليق، وهم بنو عملاق بن أرفخشذ بن سام بن نوح،^(١) كانت العماليق ممن انبسط في البلاد، فأخذوا ما بين البحرين وعمان والحجاز كله إلى الشام ومصر، وجبابة الشام وفراغة مصر منهم، وكان منهم بالبحرين وعمان أمة يسمون جاسم، وكان ساكن المدينة منهم بنو هف وبنو مطرويل، وكان ملكهم بالحجاز الأرقم بن أبي الأرقم.

*ثم ان قوماً من اليهود نزلوا المدينة

وأسند رزين عن أبي المنذر الشرقي قال: سمعت حديث تأسيس المدينة من سليمان بن عبيد الله بن حنظلة الغسيل، قال: وسمعت أيضاً بعض ذلك من رجل من قريش عن أبي عبيدة بن عبد الله بن عمار بن ياسر، قال: فجمعت حديثهما لكثرة اتفاقه وقلة اختلافه، قالوا: بلغنا أنه لما حج موسى صلوات الله عليه حج معه أناس من بني إسرائيل، فلما كان في انصرافهم أتوا على المدينة، فرأوا موضعها صفة بلد نبي يجدون وصفه في التوراة بأنه خاتم النبيين، فاشتورت طائفة منهم على أن يتخلفوا به، فنزلوا في موضع بني قينقاع، ثم تألفت إليهم أناس من العرب فرجعوا على دينهم، فكانوا أول من سكن موضع المدينة.

وذكر بعض أهل التواريخ أن قوما من العمالقة سكنوه قبلهم، قلت: وهو الأرجح.^(٢)

١ - وفاء الوفاء ١/١٢٦

٢ - المرجع السابق ١/١٢٧

وقال أبو القاسم الزجاجي: أول من سكن المدينة عند التفريق يثرب بن قايظة بن مهلائيل بن أرم بن عيبيل بن عوص بن أرم بن سام بن نوح عليه السلام، وبه سميت يثرب، وروي عن ابن عباس ما يدل له.^(١)

وقال أهل السير: كان أول من نزل المدينة بعد غرق قوم نوح قوم يقال لهم: صعل وفالج، فغزاهم داود النبي عليه السلام، فأخذ منهم مائة ألف عذراء، قال: وسلط الله عليهم الدود في أعناقهم فهلكوا، فقبورهم هذه التي في السهل والجبل، قالوا: وكانت العماليق قد انتشروا في البلاد فسكنوا مكة والمدينة والحجاز كله وعتوا عتوا كبيراً، فبعث إليهم موسى -على نبينا وعليه السلام- جنداً من إسرائيل فقتلهم بالحجاز وأفنوهم.^(٢)

وكان بالمدينة قرى وأسواق من يهود بني إسرائيل وكان قد نزلها عليهم أحياء من العرب فكانوا معهم وابتنوا الآطام^(٣) والمنازل قبل نزول الأوس والخزرج؛ وهم بنو أنيف حي من بلى ويقال إنهم من بقية العماليق، وبنو مريد حي من بلى وبنو معاوية بن الحارث بن بهثة بن سليم بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس بن عيلان وبنو الجذماحي من اليمن قالوا: وكانت الآطام عز أهل المدينة ومنعتهم التي يتحصنون فيها^(٤)

ذكر نزول الأوس والخزرج المدينة:

قالوا: فلم تزل اليهود العالية بها الظاهرة عليها حتى كان من سيل العرم ما كان وما قص الله في كتابه، وذلك أن أهل مأرب وهي أرض سبأ كانوا آمنين في

١ - سبل الهدى والرشاد في سيرة خير لعباد ٢٨٢/٢

٢ - شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام ٣٨٦/٢

٣ - الآطام: الأطم الحصن المبني بالحجارة والجمع الآطام غريب الحديث للخطابي ١٠٥/١ ومعالن السنن ١٥٤/١

٤ - شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام ٣٨٧/٢

بلادهم تخرج المرأة بمغزلها لا تتزود شيئاً تبيت في قرية وتقبل في أخرى حتى تأتي الشام فقالوا: {رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا} [سبأ: ١٩]،

فسلط الله عليهم العرم^(١) وهو جرد، فنقب عليهم حتى دخل السيل عليهم فأهلكهم وتمزق من سلم منهم في البلاد،^(٢) فلحقت الأوس والخزرج يثرب وهي المدينة، فأقامت بها، ووجدوا الأموال والآطام والنخل في أيدي اليهود، ووجدوا العدد والقوة معهم، فسكنت الأوس والخزرج معهم ما شاء الله ثم إنهم سألوهم أن يعقدوا بينهم وبينهم جواراً وحلفاً يأمن به بعضهم من بعض ويمنعون به من سواهم، فتعاقدوا وتحالفوا واشتركوا وتعاملوا فلم يزلوا على ذلك زمناً طويلاً وأثرت الأوس والخزرج، وصار لهم مال وعدد، فلما رأت قريظة والنضير حالهم خافوهم أن يغلبوهم على دورهم وأموالهم فتنتمروا لهم حتى قطعوا الحلف الذي كان بينهم، وكانت قريظة والنضير أعدوا وأكثروا، فأقامت الأوس والخزرج في منازلهم وهم خائفون أن تحتلهم يهود حتى نجم منهم مالك بن العجلان أخو بني سالم بن عوف بن الخزرج.

قالوا: ولما نجم مالك بن العجلان سوده الحيان عليهما، فبعث هو قومه إلى من وقع بالشام من قومهم يخبرونهم حالهم ويشكون إليهم غلبة اليهود عليهم، فمضى رسولهم حتى قدم الشام على ملك من ملوك غسان الذين ساروا من يثرب إلى الشام، وقيل كان أحد بني جشم بن الخزرج وكان قد أصاب ملكاً بالشام وشرفاً، فشكى إليه الدمق حالهم وغلبة اليهود عليهم وما يتخرفون منهم وأنهم يخشون أن يخرجوهم، فأقبل في جمع كبير لنصرة الأوس والخزرج، وعاهد الله لا يبرح حتى يخرج من بها من اليهود أو يذلهم ويصيرهم تحت يد

١ - قيل: العرم: اسم واد. وقيل: العرم ههنا: اسم الجرد الذي حרב السد، وقيل: العرم: المطر الشديد وقيل هو صفة السيل مأخوذ من العرامة. تهذيب اللغة ٢/٢٣٧ وكذا ذكره ابن حجر في فتح الباري ٥٣٧/٨
٢ - شفاء الغرام ٢/٣٨٨

الأوس والخزرج، وأعلمهم ما جاء به فقالوا: إن علم القوم ما تريد تحصنوا في أطامهم فلم نقدر عليهم ولكن تدعوهم للقائك وتتلف بهم حتى يأمنوك ويطمئنوا، فنتمكن منهم فصنع لهم طعاماً وأرسل إلى وجوههم ورؤسائهم فلم يبق من وجوههم أحد إلا أتاه وجعل الرجل منهم يأتي بخاصته وحشمه رجاء أن يحبوهم الملك، وقد كان بنى لهم حيزاً وجعل فيه قوماً وأمرهم من دخل عليهم منهم أن يقتلوه حتى أتى على وجوههم ورؤسائهم فلما فعل ذلك عزت الأوس والخزرج في المدينة واتخذوا الديار والأموال وانصرف أبو جبييلة إلى الشام وتفرقت الأوس والخزرج في عالية المدينة وسافلتها، وبعضهم جاء إلى عفاً من الأرض لا ساكن فيه فنزله، ومنهم من لجأ إلى قرية من قراها، واتخذوا الأموال والأطام فكان ما ابتنوا من الأطام مائة وسبعة وعشرين أطماً وأقاموا كلمتهم، وأمرهم مجتمع ثم دخلت بينهم حروب عظام وكانت لهم أيام ومواطن وأشعار فلم تنزل الحروب بينهم إلى أن بعث الله نبيه -صلى الله عليه وسلم- وأكرمهم باتباعه.^(١)

١ - المرجع السابق ٣٩٠/٢ بتصريف

المبحث الثاني : أنواع النشاط السكاني واثره في عمارة المدينة المنورة .

المطلب الأول : أنواع النشاط السكاني

اهم انواع النشاط السكاني في المدينة الزراعة والتجارة

مما جاء في الصحيح عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: " إِنَّ النَّاسَ يَفُؤُونَ أَكْثَرَ أَبَوِ هُرَيْرَةَ، وَلَوْلَا آيَاتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُ حَدِيثًا، ثُمَّ يَتَلَوُ {إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ} [البقرة: ١٥٩] إِلَى قَوْلِهِ {الرَّحِيمِ} [البقرة: ١٦٠] إِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَإِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الْعَمَلُ فِي أَمْوَالِهِمْ، وَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشِبَعِ بَطْنِهِ، وَيَحْضُرُ مَا لَا يَحْضُرُونَ، وَيَحْفَظُ مَا لَا يَحْفَظُونَ (١)

في هذا الحديث عمل الصحابة في الحرث والزرع بأيديهم، وخدمة ذلك بأنفسهم، ألا ترى قول أبي هريرة: (وإن إخواني من الأنصار كان يشغلهم عمل أموالهم)، وكذلك المرأة العجوز كانت تغرس السلق للنبي - عليه السلام - وأصحابه ففي هذا أن الامتهان في طلب المعاش للرجال والنساء من فعل الصالحين، وأنه لا عار فيه ولا نقيصة على أهل الفضل (٢)

وكذا جاء قول عمر في الصحيح - أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ: اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَكَأَنَّهُ كَانَ مَشْغُولًا، فَرَجَعَ أَبُو مُوسَى، فَفَرَعَ عُمَرُ، فَقَالَ: أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ائْتَدُوا لَهُ، قِيلَ: قَدْ رَجَعَ، فَدَعَاهُ فَقَالَ: «كُنَّا نُوَمِّرُ بِذَلِكَ»، فَقَالَ: تَأْتِينِي عَلَى ذَلِكَ بِالْبَيْتَةِ، فَاَنْطَلِقَ

١ - اخرجه البخاري في صحيحه ٣- كتاب العلم، باب حفظ العلم ٣٥/١ ح ١١٨
* و مسلم في ٤٤- كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم ٣٥- باب من فضائل ابي هريرة الدوسي ٤/١٩٤٠ ح ٢٤٩٣
٢ - شرح صحيح البخاري لابن بطال ٦/٤٩٠

إِلَى مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ، فَسَأَلَهُمْ، فَقَالُوا: لَا يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا إِلَّا أَصْغَرُنَا أَبُو
سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَذَهَبَ بِأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَقَالَ عُمَرُ: أَحْفِي هَذَا عَلَيَّ مِنْ أَمْرِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ يَعْنِي الْخُرُوجَ إِلَى تِجَارَةٍ (١)

فمعنى الصفق: في قول عمر (الْهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ) وقول أبي هريرة
(يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ) الصفق هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ النَّبَائِعِ وَكَانُوا يُصَفِّقُونَ
بِالْأَيْدِي مِنَ الْمُتَبَايَعِينَ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ الْأَمْلاكَ تُضَافُ إِلَى
الْأَيْدِي فَكَأَنَّ يَدَ كُلِّ وَاحِدٍ اسْتَقَرَّتْ عَلَى مَا صَارَ لَهُ وَوَجْهَ الدَّلَالَةِ مِنْهُ وَفُوعُ ذَلِكَ
فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَطْلَاعُهُ عَلَيْهِ وَتَقْرِيرُهُ لَهُ وَالسُّوقُ مُؤَنَّثَةٌ وَيُذَكَّرُ سُمِّيَتْ بِهِ
لِقِيَامِ النَّاسِ فِيهَا عَلَى سَوْقِهِمْ (٢)

وقوله: (وَإِنْ إِخْوَانِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ)، فَإِنَّ الْمُرَادَ مِنْ
ذَلِكَ عَمَلُهُمْ فِي الْأَرْضِ بِالزَّرَاعَةِ وَالْعَرْسِ أَي: الْمَوَاضِعِ الَّتِي فِيهَا نَخِيلُهُمْ،
وَالْحَاصِلُ أَنَّ الْمُهَاجِرِينَ كَانُوا أَصْحَابَ تِجَارَاتٍ وَالْأَنْصَارَ أَصْحَابَ زِرَاعَاتٍ.
(وَكُنْتُ أَمْرًا مِسْكِينًا) أَي: عَاجِزًا عَنِ مَالِ التِّجَارَةِ وَأَسْبَابِ الزَّرَاعَةِ (٣)

الزراعة

واخرج البخاري في صحيحه : عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،
قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ، وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا مَمْلُوكٍ، وَلَا شَيْءٍ غَيْرَ
نَاضِحٍ وَغَيْرِ فَرَسِهِ، فَكُنْتُ أَعْلِفُ فَرَسَهُ وَأَسْقِي الْمَاءَ، وَأَحْرِرُ غَرَبَهُ وَأَعِجُنُ، وَلَمْ

١ - اخرج البخاري في صحيحه ٣٤- كتاب البيوع باب الخروج في التجارة ٥٥/٣ ح
٢٠٦٢

ومسلم في ٣٨- كتاب الآداب ٧- باب الاستئذان ١٦٩٦/٣ ح ٢١٥٣

٢ - شرح النووي على مسلم ٥٤/١٦ وفتح الباري لابن حجر ٢٨٩/٤

٣ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري ١٨٧/١٢ و مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح
٣٧٩٩/٩

أَكُنْ أَحْسِنُ أَخْبِرُ، وَكَانَ يَخْبِرُ جَارَاتِ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكُنَّ نِسْوَةَ صِدْقٍ،
وَكَنْتُ أَنْفُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي، وَهِيَ
مِنِّي عَلَى ثُلُثِي فَرَسَخٍ، فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي، فَلَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
وَمَعَهُ نَقْرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ: «إِخْ إِخْ» لِيَحْمِلَنِي خَلْفَهُ، فَاسْتَحْيَيْتُ
أَنْ أُسِيرَ مَعَ الرِّجَالِ، وَذَكَرْتُ الزُّبَيْرَ وَغَيْرَتَهُ وَكَانَ أَغْيَرَ النَّاسِ، فَعَرَفَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ أَنِّي قَدْ اسْتَحْيَيْتُ فَمَضَى، فَجِئْتُ الزُّبَيْرَ فَقُلْتُ: لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
وَعَلَى رَأْسِي النَّوَى، وَمَعَهُ نَقْرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَأَنَاخَ لِأَرْكَبَ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ
وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَحَمْلُكَ النَّوَى كَانَ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ، قَالَتْ:
حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِخَادِمٍ تَكْفِينِي سِيَّاسَةَ الْفَرَسِ، فَكَأَنَّمَا
أَعَفَّنِي" (١)

قال البخاري حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَرَاهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،
قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِي
إِلَى أَثْنَاءِ الْيَمَامَةِ أَوْ هَجْرٌ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ،» (٢)

فمعنى قوله (فَذَهَبَ وَهَلِي) أَمَا الْوَهْلُ فَيَفْتَحُ الْهَاءِ وَمَعْنَاهُ وَهْمِي وَاعْتِقَادِي
وَهَجْرٌ مَدِينَةٌ مَعْرُوفَةٌ وَهِيَ قَاعِدَةُ الْبَحْرَيْنِ وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ وَأَمَا يَثْرِبُ فَهُوَ اسْمُهَا

١ - اخرج البخاري في ٦٧- كتاب النكاح باب في الغيرة ٣٥/٧ ح ٥٢٢٤ و مسلم في

٣٩- كتاب السلام ١٤- باب جواز ارداف المرأة الاجنبية اذا اعيت في الطريق
٢١٨٢/٤ ح ١٧١٦/٤

٢ - اخرج البخاري في صحيحه ٦١- كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الاسلام

٢٠٣/٤ ح و مسلم في ٤٢- كتاب الرؤيا، ٤- باب رؤيا النبي □ ١٧٧٩/٤ ح ٣٦٢٢

فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَسَمَّاهَا اللَّهُ تَعَالَى الْمَدِينَةَ وَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ طَيْبَةً وَطَابَةً (١)
و(اليمامة) مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف (٢)

وايضا جاء في الصحيح ما يدل على وجود البساتين والنخل، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ، الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: سَرَّحِ الْمَاءَ يَمُرُّ، فَأَبَى عَلَيْهِ؟ فَاخْتَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: «أَسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ»، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «أَسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَحْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ»، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: " وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ} [النساء: ٦٥] (٣)

ودل الحديث الصحيح على جواز اقتناء الكلب للحرث والصيد والماشية، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ فَيَرِاطُ، إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ»، قَالَ ابْنُ سِيرِينَ، وَأَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِلَّا كَلْبَ عَنَمٍ أَوْ حَرْثٍ أَوْ صَيْدٍ» (٤)

١ - شرح النووي على مسلم ٣١/١٥

٢ - ارشاد الساري ٢١٢/٦

٣ - اخرج البخاري في ٤٢- كتاب المساقاة ٧- باب سكر الانهار ٣/١١١ ح ٢٣٥٩

• ومسلم في ٤٣- كتاب الفضائل ٣٦- باب وجوب اتباعه □ ٤/١٨٢٩ ح ٢٣٥٧

• وابي داود في ٢٣- كتاب الاقضية باب من القضاء ٣/٣١٥ ح ٣٦٣٧

• والترمذي في ١٣- ابواب الاحكام ٢٦ باب ما جاء في الرجلين يكون أحدهما اسفل

من الآخر في الماء ٣/٣٧ ح ١٣٦٣

٤ - اخرج البخاري في ٤١- كتاب المزارعة باب اقتناء الكلب للحرث ٣/١٠٣ ح ٢٣٢٢

• ومسلم في ٢٢- كتاب المساقاة ١٠- باب الامر بقتل الكلاب وبيان نسخه ٣/٢٠٣ ح ١٥٧٥

• والترمذي في ١٦- ابواب الصيد ٤- باب ما جاء من امسك كلباً ما ينقص من اجرة

٣/١٣١ ح ١٤٨٧

• والنسائي في سننه ٤٢- كتاب الصيد والذبائح باب الرخصة في امسك الكلب للصيد

٧/١٨٨ ح ٤٢٨٦

الإفْتِنَاءُ هُوَ الْإِتِّخَاذُ قَالَ بِنِ الْمُنِيرِ أَرَادَ الْبُخَارِيُّ إِبَاحَةَ الْحَرْثِ بِدَلِيلِ إِبَاحَةِ
اِفْتِنَاءِ الْكِلَابِ الْمَنْهِيِّ عَنِ اتِّخَاذِهَا لِأَجْلِ الْحَرْثِ فَإِذَا رُخِّصَ مِنْ أَجْلِ الْحَرْثِ
فِي الْمَمْنُوعِ مِنْ اتِّخَاذِهِ كَانَ أَقْلُ دَرَجَاتِهِ أَنْ يَكُونَ مُبَاحًا (١)

دل الحديث على فضيلة الزراعة والغرس واختلفوا في أفضل المكاسب فقليل
التجارة وقليل الصناعة وقليل الزراعة وهذا هو الصحيح (٢)

ومما دل على فضل الزرع والغرس الحديث الصحيح عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا،
فِيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ» (٣)

ومن انواع المزروعات في المدينة :

السلق والشعير (٤):

ففي صحيح البخاري عن سهل بن سعد، قال: «إن كنا لنفرح بيوم الجمعة،
كانت لنا عجوز تأخذ أصول السلق، فتجعله في قدر لها، فتجعل فيه حبات من
شعير، إذا صلينا زناها فقربته إلينا، وكنا نفرح بيوم الجمعة من أجل ذلك، وما
كنا نتغدى، ولا نقيل إلا بعد الجمعة، والله ما فيه شحم ولا ودك» (٥)

١ - فتح الباري ٦/٥

٢ - ١٤٨/١٠ الكواكب الدراري

٣ - اخرج البخاري في صحيحه ٤١ - كتاب المزارعة - بَابُ فَضْلِ الزَّرْعِ وَالْغَرْسِ إِذَا
أُكِلَ مِنْهُ ١٠٣/٣ ح ٢٣٢٠ ومسلم ٢ - بَابُ فَضْلِ الْغَرْسِ وَالزَّرْعِ ١١٨٩/٣ ح ١٥٥٣

٤ - السَّلْقُ: نَبْتٌ. وَقِيلَ: السَّلْقُ: لَهُ وَرَقٌ طَوَالٌ وَأَصْلُهُ ذَاهِبٌ فِي الْأَرْضِ وَوَرَقُهُ رَخِصٌ
يَطْبَخُ. تَهْذِيبُ اللَّغَةِ ٣١٠/٨

٥ - اخرج البخاري في صحيحه ٧٠ - كتاب الأَطْعَمَةِ، بَابُ - السَّلْقِ وَالشَّعِيرِ
٥٤٠٣ ح ٧٣/٧

الزبيب والتمر:

وفيه أيضاً عن زيد بن أسلم، قال: حدثني عياض بن عبد الله بن أبي سرح، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: «كنا نعطيها في زمان النبي صلى الله عليه وسلم صاعاً من طعام، أو صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من زبيب»^(١)

القرع:

وايضاً أنس بن مالك رضي الله عنه، يقول: إن خياطاً دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه، قال أنس بن مالك: فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ذلك الطعام، فقرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزاً ومرقاً، فيه دباء وقديد،^(٢) فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم «يتتبع الدباء من حوالي القصعة»، قال: «فلم أزل أحب الدباء من يومئذ»^(٣)

اللوبيا:

، عن سعد، قال: «رأيتني سبعاً مع النبي صلى الله عليه وسلم، ما لنا طعام إلا ورق الحبلية، أو الحبلية^(٤)، حتى يضع أحدنا ما تضع الشاة»،^(٥)

- ١ - أخرجه البخاري في صحيحه ٢٤ - كتاب الزكاة، - باب صاع من زبيب ١٥٠٨ ح ١٣١/٢
- ٢ - الدباء: القرع غريب الحديث لابن قتيبة ٢٩٩/١، القديد: قيل فإذا شرح اللحم وقدد طوالاً فهو القديد الألفاظ لابن السكيت ٤٥٠/١
- ٣ - أخرجه البخاري في صحيحه، ٣٤ - كتاب البيوع - باب ذكر الخياط ٦١/٣ ح ٢٠٩٢ ومسلم في ٣٦ - كتاب الأشربة ٢١ - باب جواز أكل المرق واستحباب أكل اليقطين ١٦١٥ ح ٢٠٤١
- ٤ - الحَبْلَةُ: قَبْلُ الحُبْلَةِ والسَّمْرُ ضَرْبان من الشَّجَر، وقيل: الحَبْلَةُ ثَمَرُ السَّمْرِ شبه اللوبياء وَهُوَ العُلْفُ من الطَّلح . وقيل الحَبْلَةُ ثَمَرُ العَضَاةِ وَنَحْوُ ذَلِكَ. تهذيب اللغة ٥٣/٥
- ٥ - أخرجه البخاري في ٧٠ - كتاب الإطعمة - باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون ٧٤/٧ ح ٥٤١٢

البصل والثوم والكرات:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبُقْلَةِ، الثُّومِ
- وَقَالَ مَرَّةً: مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكَرَاتَ (١) فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ
الْمَلَائِكَةَ تَتَأَدَّى مِمَّا يَتَأَدَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ " (٢)

التجارة

واخرج البخاري في صحيحه: بَابُ التَّجَارَةِ فِي الْبَرِّ " وَقَوْلِهِ: لِرَجَالٍ لَا تُلْهِهِمْ
تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ { [النور: ٣٧] " وَقَالَ قَتَادَةُ: كَانَ الْقَوْمُ يَتَّبِعُونَ
وَيَتَّجِرُونَ، وَلَكِنَّهُمْ إِذَا تَابَهُمْ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ، لَمْ تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ
اللَّهِ، حَتَّى يُؤَدُّهُ إِلَى اللَّهِ

عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ، قَالَ: كُنْتُ أَنْجِرُ فِي الصَّرْفِ، فَسَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، ح وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ
بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَعَامِرُ بْنُ مُصْعَبٍ: أَنَّهِمَا
سَمِعَا أَبَا الْمِنْهَالِ، يَقُولُ: سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ، وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ عَنِ الصَّرْفِ،
فَقَالَا: كُنَّا تَاجِرَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ
الصَّرْفِ، فَقَالَ: «إِنْ كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ كَانَ نِسَاءً فَلَا يَصْلُحُ» (٣)

وفي بَابِ الْخُرُوجِ فِي التَّجَارَةِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ
فَضْلِ اللَّهِ}

- ١ - الكرات: بَقْلٌ مَعْرُوفٌ حَبِيبٌ الرَّائِحَةُ كَرِيهُةُ الْعَرَقِ، تَاجُ الْعُرُوسِ ٣٣٢/٥
- ٢ - اخرج البخاري في صحيحه، ١٠- كتاب الأذان - باب ما جاء في الثوم الني والبصل والكرات ١٧٠/١ ح ١٥٥ ومسلم ٥- كتاب المساجد ١٧- باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً ٣٩٥/١ ح ٥٦٤
- ٣ - اخرج البخاري في صحيحه، ٣٤- كتاب البيوع، باب التجارة في البر ٢٠٦٠/٥٥/٣

[الجمعة : ١٠] وفيه (فَقَالَ عُمَرُ: أَخْفِيَ هَذَا عَلَيَّ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَهْأَنِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ يَعْْنِي الْخُرُوجَ إِلَى تِجَارَةٍ)

قال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه: لما قدمنا المدينة آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيني وبين سعد بن الربيع، فقال سعد بن الربيع: إني أكثر الأنصار مالا، فأقسم لك نصف مالي، وانظر أي [ص: ٥٣] زوجتي هويت نزلت لك عنها، فإذا حلت، تزوجتها، قال: فقال له عبد الرحمن: لا حاجة لي في ذلك هل من سوق فيه تجارة؟ قال: سوق قينقاع، قال: فغدا إليه عبد الرحمن، فأتى بأقط وسمن، قال: ثم تابع الغدو، فما لبث أن جاء عبد الرحمن عليه أثر صفرة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تزوجت؟»، قال: نعم، قال: «ومن؟»، قال: امرأة من الأنصار، قال: «كم سقت؟»، قال: زنة نواة من ذهب - أو نواة من ذهب -، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: «أولم ولو بشاة»^(١)

(آخى) من المؤاخاة وهي أن يتعاقد الرجلان على التناصر والمواساة حتى يصيرا كالأخوين نسبا. (هويت) أردت وأحببت. (قينقاع) قبيلة من قبائل اليهود الذين كانوا في المدينة. (الغدو) الذهاب أول النهار إلى السوق.

وذكر البخاري في صحيحه :باب ما ذكر في الأسواق

وقال عبد الرحمن بن عوف، لما قدمنا المدينة قلت: هل من سوق فيه تجارة قال: سوق قينقاع وقال أنس: قال: عبد الرحمن دلوني على السوق وقال عمر: أهاني الصفق بالأسواق^(٢)

١ - اخرجه البخاري في صحيحه ٣٤ - كتاب البيوع - باب ما جاء في قول الله تعالى "فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض " ٢/٣ ح ٤٨ ٢٠٤٨
٢ - صحيح البخاري في صحيحه ٣٤ - كتاب البيوع - باب ما ذكر في الأسواق ٦٥/٣

وبوب أبو داود في سننه التجارة في الحج : وذكر فيه

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ} [البقرة: ١٩٨] أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ قَالَ: «كَانُوا لَا يَتَّجِرُونَ بِمِنَى فَأَمَرُوا بِالتَّجَارَةِ إِذَا أَقْبَضُوا مِنْ عَرَاقَاتٍ» (١)

عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: - وَكَانَ مِنْ كُتَّابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: لَقِيتُ أَبُوبَ بَكْرٍ، فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتَ؟ يَا حَنْظَلَةُ قَالَ: قُلْتُ: نَافِقَ حَنْظَلَةُ، قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيِّعَاتِ، فَتَسِينَا كَثِيرًا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَوَاللَّهِ إِنَّا لَنَلْقَى مِنْهُ هَذَا، فَاَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: نَافِقَ حَنْظَلَةُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا ذَاكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَكُونُ عِنْدَكَ، تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ، حَتَّى كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ، عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيِّعَاتِ، (٢) تَسِينَا كَثِيرًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي، وَفِي الذِّكْرِ، لَصَافَحْتُكُمْ الْمَلَائِكَةَ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ، وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (٣)

١ - أخرجه أبي داود في سننه ١١ - كتاب المناسك، باب التجارة في الحج ١٤١/٢ ح ١٧٣١

٢ - عافسنا : أي عالجنا ذلك ولزمناه واشتغلنا به، مشارق الانوار ٢ / ٩٧ الضيعات : ضيعة الرجل: معاشه وكسبه، يقال: ما! ضيعةك أي ما حرقتك، تاج العروس ٤٣٣/١٢

٣ - أخرجه مسلم في ٣٩ - كتاب التوبة ٣ - باب فضل الذكر ودوام الفكر في امورا لأخرة ٢٠٦/٤ ح ٢٧٥٠

الرعي

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ، مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغْنِنَا [ص: ٦١٣]، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا»، قَالَ أَنَسٌ: وَلَا وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَرَعَةٍ، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ، قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ، قَالَ: فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبِينًا، قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكَهَا عَنَّا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوْلْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْأَكَامِ، وَالظَّرَابِ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ» فَانْقَلَعَتْ، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ قَالِ شَرِيكَ: فَسَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَهُوَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ؟ قَالَ: لَا أَذْرِي،^(١)

قال ابن ماجه حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْقَاسِمِ أَبُو الْأَحْوَصِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ جِئْتُكَ مِنْ عِنْدِ قَوْمٍ مَا يَنْزَوُدُ لَهُمْ رَاعٍ، وَلَا يَخْطُرُ لَهُمْ فَحْلٌ، فَصَعِدَ الْمُنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا عَيْنًا مُغِيثًا مَرِيئًا طَبَقًا مَرِيئًا عَدَقًا

١ - اخرجه مسلم - كتاب ٢-باب الدعاء في الاستسقاء ٦١٢/٢ ح ٨٩٧ وَالظَّرَابِ: جمع ظرب وهو دون الجبل، غريب الحديث لابن قتيبة ٥٨٤/١ الأكام هي أصغر من الطراب غريب الحديث للقاسم ٣٣٣/٤

عَاجِلًا غَيْرَ رَائِيٍّ» (١) ثُمَّ نَزَلَ، فَمَا يَأْتِيهِ أَحَدٌ مِنْ وَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ إِلَّا قَالُوا قَدْ
أُحْيِينَا

(ما يتزود لهم راع) أي يخرج لهم راع إلى الرعي ليتزود. (ولا يخطر لهم
فحل) لعله من خطر البعير بذنبه يخطر إذا رفعه مرة بعد مرة وضرب به
فخذه. والمراد بيان ضعف الفحل الذي هو أقوى من الأنثى. (غدقا) هو المطر
الكبار القطر].

قال ابوداود حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ
بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ أَنَّهُ كَانَ يَرَعَى لِقْحَةً بِشَعْبٍ مِنْ شِعَابِ أُحُدٍ،
فَأَخَذَهَا الْمَوْتُ فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا يَنْحَرُهَا بِهِ، فَأَخَذَ وَتَدًّا فَوَجَّأَ بِهِ فِي لَبَنِيهَا حَتَّى أَهْرَبِقَ
دَمُهَا، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ «فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا» (٢)

واخرج الترمذي في السنن عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ
يَرَعَى غَنَمًا لَهُ إِذْ جَاءَ ذَنْبٌ فَأَخَذَ شَاةً فَجَاءَ صَاحِبُهَا فَاَنْتَرَعَهَا مِنْهُ، فَقَالَ الذُّنْبُ:
كَيْفَ تَصْنَعُ بِهَا يَوْمَ السَّبْعِ يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَأَمَنْتُ
بِذَلِكَ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَمَا هُمَا فِي الْقَوْمِ يَوْمَئِذٍ. (٣) (٤)

- ١ - اخرج ابن ماجه ٥-كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها-١٥٤ باب ما جاء في الدعاء في الاستسقاء ١/٤٠٤/١٢٧٠ اسناده صحيح
- ٢ - اخرج ابن داود ١٦- كتاب الضحايا، باب الذبيحة بالمروة ١٠٢/٣ ح ٢٨٢٣ صحيح
- ٣ - هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. (اخرج الترمذي ٤٦- كتاب المناقب ١٨- باب في مناقب ابي حفص عمر بن الخطاب ٦/٦٤/٦٣٦٩٥)
- ٤ - قال بعض أهل العلم : يوم السبع، بإسكان الباء ويفسر بأنه أراد يوم القيامة، قال بعضهم: "من لها يوم السبع" السبع الموضع الذي عنده المحشر يوم القيامة أراد من لها يوم القيامة. وقيل : ويحتمل أن يريد يوم السبع يوم أكلها لِقَوْلِهِ: سَبْعَ الذُّنْبِ الْغَنَمَ أَكَلَهَا و أن يريد من لها يوم الإهمال كما حكى أسبغته أهملته ويكون المراد به نحو ما يراد برواية من روى من لها يوم السبع يوم لا راعي لها سواي إذا كان المعنى فقد الحارس لها والمانع منها. المعلم بفوائد مسلم ٣/٤٣٣، ٢٤٤

والبخاري في صحيحه عَنْ نَافِعٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَتْ لَهُمْ عَنَمٌ تَرَعَى بِسَلْعٍ، فَأَبْصَرَتْ جَارِيَةً لَنَا بِشَاةٍ مِنْ عَنَمِنَا مَوْتًا، فَكَسَرَتْ حَجْرًا فَدَبَحَتْهَا بِهِ، فَقَالَ لَهُمْ: لَا تَأْكُلُوا حَتَّى أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، أَوْ أُرْسِلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَنْ يَسْأَلُهُ، وَأَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، أَوْ أُرْسِلَ، «فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا» قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: «فَيُعْجِبُنِي أَنَّهَا أُمَّةٌ، وَأَنَّهَا دَبَحَتْ» (١)

وايضاً اخرج البخاري في صحيحه عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، يَقُولُ: خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَدَّنَ بِالْأُولَى، وَكَانَتْ لِقَاحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرَعَى بِذِي قَرْدٍ، قَالَ: فَلَقِينِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَقَالَ: أُخِذْتُ لِقَاحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: عَطْفَانٌ، قَالَ: فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ يَا صَبَاحَاهُ، قَالَ فَاسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِي حَتَّى أَدْرِكْتُهُمْ، وَقَدْ أَخَذُوا يَسْتَفُونَ مِنَ الْمَاءِ، فَجَعَلْتُ أُرْمِيهِمْ بِنَبْلِي، وَكُنْتُ رَامِيًا، وَأَقُولُ أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ... وَالْيَوْمَ يَوْمُ الرُّضْعِ

وَأَرْتَجِرُ، حَتَّى اسْتَنْقَذْتُ اللَّقَاحَ مِنْهُمْ، وَاسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً، قَالَ: وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ حَمَيْتُ الْقَوْمَ الْمَاءَ وَهُمْ عِطَاشٌ، فَأَبَعْتُ إِلَيْهِمُ السَّاعَةَ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، مَلَكْتَ فَأَسْجِحْ» قَالَ: ثُمَّ رَجَعْنَا وَيُرْدِفُنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ (٢)

١ - اخرجه البخاري في صحيحه ٤٠- كتاب الوكالة - باب اذا ابصر الراعي أو الوكيل شاه تموت ٩٩/٣ ح ٢٣٠٤ و سلع : جبل غريب الحديث لابن قتيبة ٢٥/٢
٢ - اخرجه البخاري في صحيحه ٦٤- كتاب المغازي - باب غزوة ذي قرد ١٣٠/٥ ح ٤١٩٤

واخرج مسلم في صحيحه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخُصْبِ، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ، فَبَادِرُوا بِهَا نَفِيهَا، وَإِذَا عَرَسْتُمْ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ، فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ، وَمَأْوَى الْهُوَامِّ بِاللَّيْلِ» (١)

* في هذا الحديث من الفقه: تعليم المسافر أن يسافر حين تنوير الأرض، وكثرة المرعى؛ فإنه يستحب له ألا يغذ السير على الظهر؛ ليكون لسييره ذلك بين قطع الأرض برفق، وبين إصابة الظهر من الكلال. وإذا سافر في السنة يعني الجذب، فإنه يغذ السير ليقطع الأرض المجذبة مغتتما بقاء ما في ظهره من النقي، وهو الشحم، وقد عبروا بالنقي عن مخ العظام قبل أن يعطب ظهره في أرض جذبة ليس فيها تخلف على ظهره ما أفناه السير منه.

* وقوله: (إذا عرستم) أي: نزلتم في آخر الليل فاجتنبوا الطرق، يعني الجواد لأنها يستليناها الدبيب، فيسعى فيها، فإذا وقع في الجادة مسافر كان معترضاً لنهش الهوام التي تسعى في تلك الجواد (٢)

واخرج مسلم في صحيحه عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ، لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ قَطُّ، وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعِ قَرْقَرٍ تَسْتَنُّ عَلَيْهِ بِقَوَائِمِهَا، وَأَخْفَافِهَا، وَلَا صَاحِبِ بَقَرٍ، لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ، وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعِ قَرْقَرٍ تَنْطَحُهُ بِرُؤُونِهَا، وَتَطْوُهُ بِقَوَائِمِهَا، وَلَا صَاحِبِ عَنَمٍ، لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ، وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعِ قَرْقَرٍ تَنْطَحُهُ

١ - اخرجه مسلم ٣٣- كتاب الإمارة، ٥٤ - باب مراعاة مصلحة الدواب في السير
١٩٢٦/٣ ح ١٥٢٥/٣
٢ - الافصاح عن معاني الصحاح ٨ / ١٠٢-١٠٣

بُفْرُونِهَا وَتَطْوُهُ بِأَطْلَافِهَا، لَيْسَ فِيهَا جَمَاءٌ وَلَا مُكْسِرٌ قَرْنُهَا، وَلَا صَاحِبِ كَنْزٍ لَا يَفْعَلُ فِيهِ حَقَّهُ، إِلَّا جَاءَ كَنْزُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَفْرَعًا، يَتَّبِعُهُ فَاتِحًا فَاةً، فَإِذَا أَتَاهُ فَرَّ مِنْهُ، فَيُنَادِيهِ: خُذْ كَنْزَكَ الَّذِي حَبَّأْتَهُ، فَأَنَا عَنْهُ غَنِيٌّ، فَإِذَا رَأَى أَنْ لَا بُدَّ مِنْهُ، سَلَكَ يَدَهُ فِي فِيهِ، فَيَقْضِمُهَا قَضَمَ الْفَحْلِ " قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ: هَذَا الْقَوْلُ: ثُمَّ سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ، يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا حَقُّ الْإِبِلِ؟ قَالَ: «حَلْبُهَا عَلَى الْمَاءِ، وَإِعَارَةٌ دَلْوِهَا، وَإِعَارَةٌ فَحْلِهَا، وَمَنْيْحَتُهَا وَحَمْلٌ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(١)

(أكثر ما كانت قط) هكذا هو في الأصول بالثناء المثلثة وفي قط لغات حكاهن الجوهري والفصيحة المشهورة قط (تستن عليه بقوائمها وأخفافها) أي ترفع يديها وتطرحهما معا على صاحبها (جماء) هي الشاة التي لاقرن لها كجلحاء مذكور أجم (والأفراع الذي تمعط شعره لكثرة سمه وقيل الشجاع الذي يواثب الرجل والفراس ويقوم على ذنبه وربما بلغ رأس الفارس ويكون في الصحارى (فيناديه) أي ينادي الشجاع صاحب الكنز (سلك يده) معنى سلك أدخل (فيقضمها قضم الفحل) يقال قضمت الدابة شعيرها تقضمه إذا أكلته (حلبها على الماء) أي يوم ورودها قال النووي وفي حلبها في ذلك اليوم رفق بالماشية وبالمساكين لأنه أهون على الماشية وأرفق بها وأوسع عليها من حلبها في المنازل وهو أسهل على المساكين وأمكن في وصولهم إلى موضع الحلب ليواسوا (ومنيحتها) قال أهل اللغة المنيحة ضربان أحدهما أن يعطي الآخر شيئا هبة وهذا النوع يكون في الحيوان والأرض والأثاث وغير ذلك الثاني أن يمنحه ناقة أو بقرة أو شاة ينتفع بلبنها ووبرها وصوفها وشعرها زمانا ثم يردها ويقال منحه .

١ - أخرجه مسلم ١٢- كتاب الزكاة، ٦- باب اثم مانع الزكاة ٢/٦٨٤/ح ٩٨٨

الصيد

اخرج البخاري في صحيحه عن عدي بن حاتم، قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «إذا أرسلت كلبك المعلم فقتل فكل، وإذا أكل فلا تأكل، فإنما أمسكه على نفسه» قلت: أرسل كلبى فأجد معه كلبا آخر؟ قال: «فلا تأكل، فإنما سميت على كلبك ولم تسم على كلب آخر»^(١)

وكذا للبخاري في كتاب جزاء الصيد

باب جزاء الصيد ونحوه وقول الله تعالى: (لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به نوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة، أو كفارة طعام مساكين، أو عدل ذلك صياما ليزوق وبال أمره عفا الله عما سلف ومن عاد فينتقم الله منه والله عزيز ذو انتقام. أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة، وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما، واتقوا الله الذي إليه تحشرون)، وإذا صاد الحلال، فأهدى للمحرم الصيد أكله ولم ير ابن عباس، وأنس، بالذبح بأسا وهو غير الصيد، نحو الإبل والغنم والبقر والدجاج والخيل، يقال: عدل ذلك مثل، فإذا كسرت عدل فهو زنة ذلك {قياما} [آل عمران: ١٩١]، قواما، {يعدلون} [الأنعام: ١] يجعلون عدلا

عن عبد الله بن أبي قتادة، قال: انطلق أبي عام الحديبية، فأحرم أصحابه ولم يحرم، وحدث النبي صلى الله عليه وسلم أن عدوا يغزوه، فانطلق النبي صلى الله عليه وسلم، فبينما أنا مع أصحابه تضحك بعضهم إلى بعض، فنظرت فإذا أنا بحمار وحش، فحملت عليه، فطعنته، فأثبته، واستعنت بهم فأبوا أن يعينوني، فأكلنا من لحمه وخشينا أن نقتطع، فطلبت النبي صلى الله عليه

١ - اخرجه البخاري في صحيحه ٤ - كتاب الوضوء، باب الماء الذي يغسل به شعر الانسان ٤٦/١ ح ١٧٥

وسلم، أرفع فرسي شأوا وأسير شأوا، فلقيت [ص: ١٢] رجلا من بني غفار في جوف الليل، قلت: أين تركت النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: تركته بتعهن، وهو قائل السقيا، فقلت: يا رسول الله، إن أهلك يقرعون عليك السلام ورحمة الله، إنهم قد خشوا أن يقتطعوا دونك فانتظرهم، قلت: يا رسول الله، أصبت حمار وحش، وعندي منه، فاضلة؟ فقال للقوم: «كلوا» وهم محرمون^(١)

وايضا للبخاري باب: لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد

عن أبي محمد نافع، مولى أبي قتادة، سمع أبا قتادة رضي الله عنه، قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحه من المدينة على ثلاث ح وحدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، حدثنا صالح بن كيسان، عن أبي محمد، عن أبي قتادة رضي الله عنه، قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحه، ومنا المحرم، ومنا غير المحرم، فرأيت أصحابي يتراءون شيئا، فنظرت، فإذا حمار وحش يعني وقع سوطه، فقالوا: لا نعيناك عليه بشيء، إنا محرمون، فتناولته، فأخذته ثم أتيت الحمار من وراء أكمة، فعقرته، فأتيت به أصحابي، فقال بعضهم: كلوا، وقال بعضهم: لا تأكلوا، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو أمامنا، فسألته، فقال: «كلوه، حلال»^(٢)،

وكذا بوب البخاري في صحيحه باب: لا يشير المحرم إلى الصيد لكي يصطاده الحلال

١ - أخرجه البخاري في صحيحه ٢٨ - كتاب الصيد باب جزاء الصيد ١١١/٣ ح ١٨٢١
وأخرجه مسلم في ١٥-كتاب الحج، ٨- باب تحريم الصيد للمحرم ٨٥١/٢ ح ١١٩٦
٢ - أخرجه البخاري في صحيحه ٢٨-كتاب جزاء الصيد، باب لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد ١٢/٣ ح ١٨٢٣

١٨٢٤ - حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو عوانة، حدثنا عثمان هو ابن موهب، قال: أخبرني عبد الله بن أبي قتادة، أن أباه، أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حاجا، فخرجوا معه، فصرف طائفة منهم فيهم أبو قتادة، فقال: «خذوا ساحل البحر حتى نلتقي» فأخذوا ساحل البحر، فلما انصرفوا، أحرموا كلهم إلا أبو قتادة لم يحرم، فبينما هم يسيرون إذ رأوا حمر وحش، فحمل أبو قتادة على الحمر فعقر منها أتاناً، فنزلوا فأكلوا من لحمها، وقالوا: أنأكل لحم صيد ونحن محرمون؟ فحملنا ما بقي من لحم الأتان، فلما أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا: يا رسول الله، إنا كنا أحرمانا، وقد كان أبو قتادة لم يحرم، فرأينا حمر وحش فحمل عليها أبو قتادة، فعقر منها أتاناً، فنزلنا، فأكلنا من لحمها، ثم قلنا: أنأكل لحم صيد ونحن محرمون؟ فحملنا ما بقي من لحمها، قال: «أمنكم أحد أمره أن يحمل عليها، أو أشار إليها». قالوا: لا، قال: «فكلوا ما بقي من لحمها»^(١)

وفي صحيح البخاري عن عدي بن حاتم رضي الله عنه، قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المعراض، فقال: «إذا أصاب بحدته فكل، وإذا أصاب بعرضه فقتل، فلا تأكل فإنه وقيد»، قلت: يا رسول الله أرسل كلبني وأسمي، فأجد معه على الصيد كلباً آخر لم أسم عليه، ولا أدري أيهما أخذ؟ قال: «لا تأكل، إنما سميت على كلبك ولم تسم على الآخر»^(٢)

وكذا في البخاري باب قبول هدية الصيد وقبل النبي صلى الله عليه وسلم من أبي قتادة عضد الصيد

١ - البخاري في صحيحه ٢٨ - كتاب الصيد باب: لا يشير المحرم إلى الصيد لكي يصطاده الحلال ١٣/٣ ح ١٨٢٤

٢ - أخرجه البخاري صحيحه ٣٤ - كتاب البيوع، باب تفسير المشبهات ٥٤/٣ ح ٢٠٥٤

عن أنس رضي الله عنه، قال: " أنفجنا أرنباً^(١) بمر الظهران، فسعى القوم، فلغبوا^(٢)، فأدركتها، فأخذتها، فأتيت بها أبا طلحة، فذبحها وبعث بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوركها أو فخذها - قال: فخذها لا شك فيه - فقبله، قلت: وأكل منه؟ قال: وأكل منه، ثم قال بعد: قبله^(٣) "

ويوب الترمذي في سننه ٣ - بَابُ مَا جَاءَ فِي صَيْدِ الْبُرَاةِ

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَيْدِ الْبَارِي، فَقَالَ: مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ فُكُلٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، لَا يَرُونَ بِصَيْدِ الْبُرَاةِ^(٤)، وَالصُّفُورِ بِأَسَا وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْبُرَاةُ: هُوَ الطَّيْرُ الَّذِي يُصَادُ بِهِ مِنَ الْجَوَارِحِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ}، فَسَرَّ الْكِلَابَ وَالطَّيْرَ الَّذِي يُصَادُ بِهِ وَقَدْ رَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي صَيْدِ الْبَارِي، وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ، وَقَالُوا: إِنَّمَا تَعْلِيمُهُ إِجَابَتُهُ، وَكَرِهَهُ بَعْضُهُمْ، وَالْفُقَهَاءُ أَكْثَرُهُمْ قَالُوا: نَأْكُلُ وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ^(٥).

الصناعات والحرف

من الصناعات في المدينة والتي تقوم على المنتجات الزراعية صناعة الخمر:

- ١ - أنفجنا أرنباً أي أثرناها فنفجت أي وثبت . فتح الباري لابن حجر ١٩٧/١
- ٢ - فلغبوا أي تعبوا ومنه قوله وما مسنا من لغوب قال هو النصب . فتح الباري لابن حجر ١٨٣/١
- ٣ - اخرجه البخاري في صحيحه ٥١- كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب قبول هدية الصيد ١٥٤/٣ ح ٢٥٧٢ و اخرجه مسلم في ٣٤-كتاب الصيد والذبايح، ٣- باب إباحة الأرنب ١٥٤٧/٣ ح ١٩٥٣
- ٤ - قَالَ مُجَاهِدٌ الْبُرَاةُ وَهُوَ الطَّيْرُ الَّذِي يُصَادُ بِهِ . تحفة الاحوذى ٣٤/٥
- ٥ - اخرجه الترمذي في ١٦- ابواب الصيد، ٣- باب ما جاء في صيد البراة ١١٨/٣ ح ١٤٦٧ اسناده ضعيف فيه مجالد بن سعيد تغير في آخر عمره

كما جاء في الصحيح عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنْتُ سَاقِيَ الْفُؤَمِ يَوْمَ حُرْمَتِ
الْحَمْرِ فِي بَيْتِ أَبِي طَلْحَةَ، وَمَا شَرَابُهُمْ إِلَّا الْفَضِيخُ: الْبُسْرُ وَالْتَمْرُ، فَإِذَا مُنَادٍ
يُنَادِي، فَقَالَ: اخْرُجْ فَاَنْظُرْ، فَخَرَجْتُ، فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي: «أَلَا إِنَّ الْحَمْرَ قَدْ
حُرِّمَتْ»، قَالَ: فَجَرَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: اخْرُجْ فَأَهْرِقْهَا،
فَهَرَقْتُهَا، فَقَالُوا - أَوْ قَالَ بَعْضُهُمْ: - قُتِلَ فُلَانٌ، قُتِلَ فُلَانٌ، وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ، -
قَالَ: فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ -، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ
آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ {
[المائدة: ٩٣] (١)

(الفضيخ البسر والتمر) قال إبراهيم الحربي الفضيخ أن يفضح البسر ويصب
عليه الماء ويتركه حتى يغلي وقال أبو عبيد هو ما فضح من البسر من غير
أن تمسه نار فإن كان معه تمر فهو خليط أما البسر فقد قال ابن فارس البسر
من كل شيء الغض ونبات بسر أي طري وفضحه شدخه

٢/ الخوص

جاء في صحيح مسلم حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ
بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ،
عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:
جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: هَلَكْتُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَمَا أَهْلَكَ؟»
قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ، قَالَ: «هَلْ تَجِدُ مَا تُعْتِقُ رَقَبَةً؟» قَالَ: لَا،
قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَهَلْ تَجِدُ مَا
تُطْعِمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: ثُمَّ جَلَسَ، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ،

١ - أخرجه مسلم في ٣٦-كتاب الاشرية ١-، باب تحريم الخمر ١٥٧٠/٣ ح ١٩٨٠

فَقَالَ: «نَصَدَّقُ بِهَذَا» قَالَ: أَفْقَرُ مِنَّا؟ فَمَا بَيْنَ لَابَنَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنَّا،
فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَذْهَبَ فَأَطْعَمَهُ أَهْلَكَ» (١)

(بعرق) قال في النهاية هو زنبيل منسوج من نسائج الخوص وكل شيء
مضفور فهو عرق

وفي صحيح البخاري حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس،
عن ابن شهاب، أخبرني عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله، قال: قال
النبي صلى الله عليه وسلم:

«من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا، أو ليعتزل مسجدنا، وليقعد في بيته»، وإنه
أتى بيدر، قال ابن وهب: يعني طبقاً، فيه خضرات من بقول، فوجد لها ريحاً،
فسأل عنها فأخبر بما فيها من البقول، فقال: «قربوها»، فقربوها إلى بعض
أصحابه كان معه، فلما رآه كره أكلها قال: «كل فإنني أناجي من لا تتاجي» (٢)

٣/المكائيل : وردت في صحيح البخاري

حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس
بن مالك: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا غزا بنا قوماً، لم يكن يغزو بنا
حتى يصبح وينظر، فإن سمع أذاناً كف عنهم، وإن لم يسمع أذاناً أغار عليهم،
قال: فخرجنا إلى خيبر، فانتبهنا [ص: ١٢٦] إليهم ليلاً، فلما أصبح ولم يسمع
أذاناً ركب، وركبت خلف أبي طلحة، وإن قدمي لتمس قدم النبي صلى الله عليه
وسلم، قال: فخرجوا إلينا بمكائيلهم ومساحيهم، فلما رأوا النبي صلى الله عليه

١ - أخرجه مسلم في ١٣-كتاب الصيام، ١٤- باب تغليب تحريم الجماع في نهار رمضان
١١١١/٢ ح ٧٨١/٢
٢ - أخرجه البخاري في صحيحه ٩٦- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الأحكام
التي تعرف بالدلائل ١١٠/٩ ح ٧٣٥٩

وسلم، قالوا: محمد والله، محمد والخميس، قال: فلما رآهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " الله أكبر، الله أكبر، خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم {فساء صباح المنذرين} [الصافات: ١٧٧] (١)"

(بمكائهم) جمع مكئل وهو القفة. (ماحيهم) جمع مسحاة وهي المجرفة.
(الخميس) الجيش]

النجارة :

٢٥٦٩ - حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا أبو غسان، قال: حدثني أبو حازم، عن سهل رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل إلى امرأة من المهاجرين، وكان لها غلام نجار، قال لها: «مري عبدك فليعمل لنا أعواد المنبر»، فأمرت عبدها، فذهب فقطع من الطرفاء، فصنع له منبرا، فلما قضاه، أرسلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم إنه قد قضاه، قال صلى الله عليه وسلم: «أرسلني به إلي»، فجاءوا به، فاحتمله النبي صلى الله عليه وسلم، فوضعه حيث ترون (٢)

الخيطة: اخرج البخاري في صحيحه

حدثنا عبد الله بن منير، سمع أبا حاتم الأشهل بن حاتم، حدثنا ابن عون، عن ثمامة بن أنس، عن أنس رضي الله عنه، قال: دخلت مع النبي صلى الله عليه وسلم على غلام له خياط، فقدم إليه قصعة فيها ثريد، قال: وأقبل على

١ - اخرجه البخاري في صحيحه ١٠ - كتاب الاذان ، باب ما يحقن بالأذان من الدماء ٦١٠ح١٢٥/١
٢- اخرجه البخاري في صحيحه ٥١ - كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب من استوهب من اصحابه شيئا ٣/١٥٤ح٢٥٦٩

عمله، قال: «فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء» قال: فجعلت أتتبعه فأضعه بين يديه قال: فما زلت بعد أحب الدباء^(١)

(ثريد) خبز مفتت ومبلل بمرق. (أقبل على عمله) أي ترك النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم يأكل وانصرف هو إلى عمله]

الحدادة:

ومن الحدادين ابوسيف: كما ورد في صحيح مسلم عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وُلِدَ لِي اللَّيْلَةُ غُلَامًا، فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ» ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَيَّ أُمَّ سَيْفٍ، امْرَأَةً قَيْنٍ يُقَالُ لَهُ أَبُو سَيْفٍ، فَاذْطَلَقَ يَأْتِيهِ وَانْتَبَعْتُهُ، فَأَنْتَهَيْتُنَا إِلَى أَبِي سَيْفٍ وَهُوَ يَنْفُخُ بِكَبِيرِهِ، قَدْ امْتَلَأَ الْبَيْتُ دُخَانًا، فَأَسْرَعْتُ الْمَشْيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَيْفٍ أَمْسِكْ، جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَمْسَكَ فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ بِالصَّبِيِّ، فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، فَقَالَ أَنَسُ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبَّنَا، وَاللَّهِ يَا إِبْرَاهِيمُ إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ»^(٢)

الكرسي:

قَالَ أَبُو رِفَاعَةَ: انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ، لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ، «فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

١ - (اخرجہ البخاری : تقدم تخريجه ص ١٥

٢ - اخرجہ مسلم في ٤٣-كتاب الفضائل، ١٥- باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال
٢٣١٥ح١٨٠٧/٤

وَتَرَكَ حُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ، فَأْتِيَ بِكُرْسِيِّ خِلْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا، فَقَعَدَ عَلَيْهِ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ ثُمَّ أَتَى حُطْبَتَهُ فَأَتَمَّهَا»^(١)

عمل المرأة

عمل المرأة في بيتها:

أن فاطمة عليها السلام اشتكت ما تلقى من الرحى مما تطحن، فبلغها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بسبي، فأنته تسأله خادما، فلم توافقه، فذكرت لعائشة، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم، فذكرت ذلك عائشة له، فأتانا، وقد دخلنا مضاجعنا، فذهبنا لنقوم، فقال: «على مكانكما». حتى وجدت برد قدميه على صدري، فقال: «ألا أدلكما على خير مما سألتماه، إذا أخذتما مضاجعكما فكبرا الله أربعاً وثلاثين، واحداً ثلاثاً وثلاثين، وسبعا ثلاثاً وثلاثين، فإن ذلك خير لكما مما سألتماه»^(٢)

١ - أخرجه النسائي ٤٨- كتاب الزينة، باب الجلوس على الكراسي ٢٢٠/٨ ح ٥٣٧٧ اسناده صحيح

٢ - أخرجه البخاري في صحيحه ٥٧- كتاب فرض الخمس باب الدليل على أن الخمس لنواب □ والمساكين وإيثار النبي □ أهل الصفة والأرامل، ٨٤/٤ ح ٣١١٣

مداواة النساء الجرحى في الغزو:

عن الربيع بنت معوذ، قالت: «كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نسقي ونداوي الجرحى، ونرد القتلى إلى المدينة»^(١)

رد النساء الجرحى والقتلى إلى المدينة :

عن الربيع بنت معوذ، قالت: «كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم، فنسقي القوم، ونخدمهم، ونرد الجرحى والقتلى إلى المدينة»^(٢)

١ - اخرج البخاري في صحيحه ٥٦- كتاب الجهاد والسير باب مداواة النساء الجرحى في الغزو ٣٤/٤ ح ٢٨٨٢
٢ - اخرج البخاري في صحيحه ٥٦- كتاب الجهاد والسير باب رد النساء الجرحى والقتلى إلى المدينة ٣٤/٤ ح ٢٨٨٣

المطلب الثاني

دور النشاط السكاني في بناء وعمارة المدينة المنورة.

لقد اعطى الاسلام العمل منزلة عالية وقدرا رفيعا فقد حث عليه ورغب فيه بقوله صلى الله عليه وسلم (ما اكل أحد طعاما قط خير من أن يأكل من عمل يده... (١))

كما رغب الرسول صلى الله عليه وسلم في سكنى المدينة حرصا على تعميرها فقد اخبر أن الموت بها فضيلة ونعمة بقوله ((من استطاع أن يموت بالمدينة فليفعل فاني اشفع لمن مات بها)) (٢)

وحرّم أن يمس أهل المدينة سوء بقوله ﷺ ((لا يكيد أهل المدينة أحد الا انماع كما ينماع الملح في الماء)) (٣)

ومما اعطى المدينة ميزة في النماء وال عمران موقعها الجغرافي فهي تقع على هضبة جبلية مسطحة عند تقاطع ثلاث اودية، مما اتاح لها مساحات خضراء وسط منطقة جبلية جافة، فهي ذات اودية وحرّات وآبار وعيون.

وبما أنه قام اقتصاد المدينة على الزراعة حيث اجتمعت تربة على قدر من الخصوبة وموارد مائية كافية، وساعد ايضا على العمران الاستقرار والامن بعد الهجرة على توفر المواد الغذائية بعد ما كانت تستورد الحبوب والدقيق من الشام.

١ - اخرج البخاري في صحيحه ٣٤- كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده ٥٧/٣ ح ٢٠٧٢

٢ - اخرج الترمذي في سننه ٤٦- كتاب المناقب، ٦٨- باب ما جاء في فضل المدينة ٢٠٢/٦ ح ٣٩١٧ اسناده ضعيف فيه معاذ بن هشام صدوق ربما وهم

٣ - اخرج البخاري في صحيحه ٢٩- كتاب فضائل المدينة، باب اثم من كاد أهل المدينة ٢١/٣ ح ١٨٧٧

كما بدأ الوضع الاقتصادي في المدينة يتحسن عندما شجع النبي ﷺ المهاجرين على العمل في التجارة بحكم خبرتهم السابقة في مكة ومهارتهم في شؤونها لتنمية الموارد الاقتصادية.

وأيضاً بعد ما بدأ المسلمون معاركهم العسكرية مع أعدائهم وكسبوا من الغنائم والفىء.

كما اعتمد اقتصاد المدينة على الصناعات اليدوية البسيطة والحرف التي تقوم على المنتجات الزراعية وغيرها كاستخدام سعف النخيل والصوف والمنسوجات.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعباد. في ختام هذا الجهد المتواضع يطيب لي ان اسجل النتائج العامة والتوصيات لهذا البحث.

لقد استعرضت في هذا البحث انواع النشاط السكاني في المدينة المنورة في عهد النبي ﷺ

واثره في بناء وعمارة المدينة المنورة فكانت التجارة والزراعة في مقدمة الانشطة التي اشتهرت بها المدينة وتداولتها سوق العمل. ومن الانشطة ايضا الرعي والصيد، ثم الصناعات والحرف اليدوية للمنتجات الزراعية وغيرها من الحلي والادوات المنزلية.

ومع الاستقرار الامني والروحي الذي ساد المدينة بقدوم النبي ﷺ وصحبه رضي الله عنهم وبعد المؤاخاة بين المهاجرين والانصار وتقاسمهم الاراضي والاملاك والاموال، والعائد من الغنائم والفي وازدهار حركة التجارة من المهاجرين والزراعة من الانصار، مما كان له الاثر الواضح في بناء المدينة وعمرانها.

النتائج والتوصيات :

جمع البحث انواع المزروعات في المدينة في العهد النبوي، كما تطرق البحث لأنواع الصناعات والحرف اليدوية، والصيد والرعي و ما جاء فيه من نصوص صحيحة، كما تطرق لعمل المرأة في بيتها وخارجه.

لذلك توصي الباحثة بالاتي :

- الاهتمام بدراسة الانشطة في عهد الخلفاء الراشدين والتي ساعدت على ازدهار ونماء المدينة
- عمل بحوث ودراسات عن الفوائد الغذائية للمزروعات في المدينة المنورة في العهد النبوي
- تنمية الصناعات والحرف التي كانت سائدة في العهد النبوي
- القيام بدراسات عن عمل المرأة في العهد النبوي وعهد الخلفاء الراشدين.

فهرست المراجع والمصادر

تسلسل	اسم المصدر
١	إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ
٢	تاج العروس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي المحقق: مجموعة من المحققين الناشر: دار الهداية
٣	تاريخ المدينة لابن شبة، عمر بن شبة (واسمه زيد) بن عبيدة بن ربيعة النميري البصري، أبو زيد، حققه: فهيم محمد شلتوت طبع على نفقة: السيد حبيب محمود أحمد - جدة، عام النشر: ١٣٩٩ هـ
٤	تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى - مصر، عام النشر: ١٣٨٩ - ١٩٦٩ هـ
٥	تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور المحقق: محمد عوض مرعب: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م
٦	الجامع الكبير - سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت سنة النشر: ١٩٩٨ م
٧	الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه

وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ	
جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي لمحقق: رمزي منير بعلبكي: دار العلم للملايين - بيروت: الأولى، ١٩٨٧ م	٨
الدلائل في غريب الحديث،، قاسم بن ثابت بن حزم العوفي السرقسطي، أبو محمد، تحقيق: د. محمد بن عبد الله القناص، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م	٩
سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد، محمد بن يوسف الصالحي الشامي، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م	١٠
سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي	١١
سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السُّجِسْتَانِي، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت	١٢

شرح صحيح البخاري لابن بطال، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م	١٣
شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبو الطيب المكي الحسيني الفاسي، الناشر: دار الكتب العلمية لطبعة: الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م	١٤
الصاحح تاج اللغة، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار: دار العلم للملايين - بيروت الطبعة: الرابعة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م	١٥
عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ومراقبة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفى بدر الدين العيني، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت .	١٦
العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.	١٧
غريب الحديث، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، المحقق: د. عبد الله الجبوري، الناشر: مطبعة العاني - بغداد، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧	١٨
غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي، المحقق: د. محمد عبد المعيد خان، الناشر: مطبعة دائرة المعارف	١٩

العثمانية، حيدر آباد- الدكن، الطبعة: الأولى، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م	
فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز	٢٠
لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي الناشر: دار صادر - بيروت الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ	٢١
المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦	٢٢
مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي المحقق: يوسف الشيخ محمد: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م	٢٣
مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، المحقق: أحمد محمد شاکر الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م	٢٤
المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم = صحيح مسلم ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت	٢٥

المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم ٢٦ الطبراني المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني الناشر: دار الحرمين - القاهرة
المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني - المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: ٢٧ مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية
المعلم بفوائد مسلم، أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي ٢٨ المازري المالكي، المحقق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، الناشر: الدار التونسية للنشر
مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين ٢٩ المحقق: عبد السلام محمد هارون: دار الفكر: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج = شرح النووي على ٣٠ مسلم، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٢
وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، علي بن عبد الله بن أحمد الحسيني ٣١ الشافعي، نور الدين أبو الحسن السمهودي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٩

فهرس الموضوعات

تسلسل	الموضوع	الصفحة
١	المقدمة	٣١٣
٢	المبحث الاول :- التعريف بالمدينة المنورة بيان طبقات السكان فيها	٣١٥
٣	المطلب الاول : - نشأة وتأسيس المدينة المنورة.	٣١٥
٤	المطلب الثاني :- طبقات السكان في المدينة المنورة.	٣٢٤
٥	المبحث الثاني: أنواع النشاط السكاني واثره في عمارة المدينة المنورة	٣٢٨
٦	المطلب الاول :- انواع النشاط السكاني بالمدينة المنورة	٣٢٨
٧	المطلب الثاني : دور النشاط السكاني في بناء وعمارة المدينة المنورة	٣٥٢
٨	الخاتمة	٣٥٤
٩	فهرس المصادر والمراجع	٣٥٦
١٠	فهرس الموضوعات	٣٦١